صلاة الليل مثنى مثنى

السؤال: س125 نحن نعلم أن صلاة الليل مثنى مثنى، صحيح ، رواه أحمد (2/26-51)، وأبو داود (1295) والنسائي (1666)، والترمذي (597) وابن ماجة (1322). وانظر المسند بتحقيق أحمد شاكر رحمه الله 7/14 رقم(4791). فهل صلاة النهار مثل ذلك ؟ أم أن لي أن أصلي أربع ركعات بتسليمة واحدة ؟ الجواب:- الأصل أن صلاة التطوع مثنى مثنى، سواء في الليل أو النهار، وقد ورد في الحديث: { صلاة الليل والنهار مثنى مثنى } أي: من صلى تطوعا فإنه يسلم من كل ركعتين. وفي صحيح مسلم عن عائشة في صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: { وكان يقول في كل ركعتين التحية } رواه مسلم (498)، وأحمد (6/31)، وأبو داود (783). أي: يتشهد بعد كل ركعتين ويسلم. وهكذا ورد في الرواتب أنها ركعتان ركعتان، وأما ذكر الأربع قبل الظهر وقول عائشة : يصلي أربعا فلا تسأل عن صفتهن وطولهن، رواه البخاري (1147 فتح 3/33)، (2013، فتح 4/251)، (3569 فتح 6/579) ومسلم (738)، والترمذي (439)، والنسائي (1697). فالمراد أنها أربع في سلامين كما هو معتاد، والله أعلم.